[421] صحيحا لوجب أن لا تكون السكينة نزلت على رسول ا (صلى ا عليه وآله) في يوم بدر ولافي يوم حنين، لانه لم يك عليه السلام في هذين الموضعين خائفا ولا جزعا، (1) بل كان آمنا مطمئنا متيقنا بكون الفتح له، وأن ا تعالى يظهره على الدين كله ولو كره المشركون، و فيما نطق به القرآن من تنزيل السكينة عليه ما يدمر على هذا الاعتلال. فإن قلتم: إن النبي (صلى ا عليه وآله) كان في هذين المقامين خائفا وإن لم يبد خوفه فلذلك نزلت السكينة عليه فيهما وحملتم أنفسكم على هذه الدعوى قلنا لكم: وهذه كانت قصته (صلى ا عليه وآله) في الغار (2) فلم تدفعون ذلك ؟ (3) فإن قلتم: إنه (صلى ا عليه وآله) قد كان محتاجا إلى السكينة في كل حال لينتفي عنه الخوف والجزع ولا يتعلقان به في شئ من الاحوال نقضتم ما سلف لكم من الاعتلال، وشهدتم ببطلان مقالكم الذي قدمناه، على أن نص التلاوة يدل على خلاف ما ذكر تموه و ذلك أن ا سبحانه قال: (فأنزل ا سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها) فأنبأ ا عزوجل خلقه أن الذي نزلت عليه السكينة هو المؤيد بالملائكة، وإذا كانت الهاء (4) التي في التأييد تدل على ما دلت عليه الهاء التي في نزول السكينة وكانت هاء الكناية من مبتدأ قوله: (إلا تنصروه فقد نصره ا) إلى قوله: (وأيده بجنود لم تروها) عن مكني واحد، ولم يجز أن تكون عن اثنين غيرين، كما لا يجوز أن يقول القائل: لقيت زيدا فأكرمته وكلمته، فيكون الكلام لزيد بهاء الكناية، ويكون الكرامة لعمرو أو خالد أو بكر، وإذا كان المؤيد بالملائكة رسول ا (صلى ا عليه وآله) باتفاق الامة فقد ثبت أن الذي نزلت عليه السكينة هو خاصة دون صاحبه وهذا مالا شبهة فيه. (5)

_____ (1) في المصدر: خائفا ولا رعيا ولا جزعا. (2) في نسخة: كانت قضيته في الغار. (3) في المصدر: فبم تدفعون ذلك. (4) في المصدر: إذ كانت الهاء اه. (5) وأقوى من ذلك دلالة هو أن الاية وردت في بيان أنه تعالى نصر نبيه حين أخرجه الذين كفروا، حين لم يكن له ناصر ولا معين، وكان بحسب الظاهر فردا لم تكن له عدة ولا عدة حتى يقاتل الكافرين ويدفع عن نفسه شرورهم، ولم يصحبه الا واحد كان يخاف على نفسه، فنصره ا حينئذ فأنزل سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة ا هي العليا، ولو أرجعنا الضمير إلى أبى بكر فلم نحفظ انتظام صدر الاية مع ذيلها، وارتباط بعضها مع بعض. _____